

قانون معدل لقانون الإقامة وشؤون الأجانب - رقم (2) لسنة 2025

المادة: (1)

يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون الإقامة وشؤون الأجانب لسنة 2025) ويقرأ مع القانون رقم (24) لسنة 1973 المشار إليه فيما يلي بالقانون الأصلي وما طرأ عليه من تعديل قانونا واحدا ويعمل به بعد تسعين يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة: (2)

تعديل الفقرة (أ) من المادة (34) من القانون الأصلي بإلغاء عبارة (خمسة وأربعون) الواردة فيها والاستعاضة عنها بكلمة (تسعون) وإلغاء عبارة (دينار ونصف الدينار) الواردة فيها والاستعاضة عنها بعبارة (ثلاثة دنانير).

المادة: (3)

تعديل المادة (36) من القانون الأصلي باعتبار ما ورد فيها الفقرة (ب) منها وإضافة الفقرة (أ) إليها بالنص التالي :-

أ- كل من يخالف أحكام المادتين (11) و (14) من هذا القانون يغرم بمبلغ (200) دينار.

عبدالله الثاني ابن الحسين

مكتب النشاشيبي للمحاماة
nashashibi law office